الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

Distr.
GENERAL

A/36/680
20 November 1981
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة السادسة والثلاثون
البند ٩٤ من جدول الأعمال

أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في ناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي

تقرير اللجنة الرابعة

المقرر : السيد ابراهيم الدباشي (الجماهيرية العربية الليبية)

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٤ المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ ، بناء على توصية مكتبها ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السادسة والثلاثين البند التالي :

" أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في ناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة " .

٢ - وفي الجلسة ذاتها قررت الجمعية العامة أن تحيل هذا البند الى اللجنة الرابعة .

٣ - ونظرت اللجنة الرابعة في هذا البند في جلساتها ٢ الى ٨ ، و ١٥ الى ١٨ ، و ٢٢ المعقودة في الفترة من ١ تشرين الأول/اكتوبر الى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر .

٤ - وفي الجلسة ٢ المعقودة في ١ تشرين الأول/اكتوبر ، أدلى مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ببيان قدم فيه عرضا لما قامت به

Digitized by UNOG Library

اللجنة الخاصة من أنشطة متصلة بالموضوع خلال عام ١٩٨١ ووجه الانظار الى الفصل الخامس من تقرير تلك اللجنة المتصل بالبند ٩٤ (A/36/23 (Part III)) (١) وكذلك وثائق اللجنة المتصلة بالموضوع A/AC.109/652 و Corr.1 و 655 و 656 و 658) .

٤ - وداوت المناقشة العامة حول هذا البند في الجلسات ٣ الى ٨ المعقودة في الفترة من ٧ الى ١٤ تشرين الأول/اكتوبر .

٥ - وفي الجلسة ١٥ المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/اكتوبر وجه الرئيس النظر الى مشروع قرار (A/C.4/36/L.4 و Corr.1) اشتركت في تقديمه في نهاية المطاف الدول الأعضاء التالية : اثيوبيا ، أفغانستان ، انغولا ، بلغاريا ، بنن ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، الرأس الأخضر ، زامبيا ، زمبابوى ، سان تومي وبرينسيبي ، العراق ، غيانا ، غينيا ، فانواتو ، فييت نام ، كوبا ، الكونغو ، مدغشقر ، منغوليا ، موزامبيق ، نيجيريا ، اليمن الديمقراطية .

٦ - وفي الجلسة ٢٢ ، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر وجه الرئيس النظر الى بيان مقدم من الأمين العام (A/C.4/36/L.20) ، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، بشأن الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار .

٧ - وفي الجلسة ذاتها قدم ممثل أنغولا مشروع القرار بالنيابة عن مقدميه .

٨ - ثم اعتمدت اللجنة الرابعة مشروع القرار A/C.4/36/L.4 و Corr.1 في تصويت مسجل بأغلبية ٩٣ صوتا مقابل ١٦ ، وامتناع ٢٨ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٩) (٢) وكان التصويت على النحو التالي (٣) :

---

(١) سيدمج في الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون الملحق رقم ٢٣ (A/36/23/Rev.1).

(٢) أدلى ممثلو الدول الأعضاء التالية ببيانات تعليلا للتصويت : الأرجنتين ، استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اندونيسيا ، أوروغواى ، ايرلندا ، البرازيل ، البرتغال ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندى ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، توغو ، جزر البهاما ، جمهورية افريقيا الوسطى جمهورية الكاميرون المتحدة ، الدانمرك ، زائير ، سانت لوسيا ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، السودان سورينام ، السويد ، شيلي ، الصومال ، غابون ، فرنسا ، الفلبين ، فنلندا ، فولتا العليا ، فيجي ، كندا ، ليبريا ، ليسوتو ، مالي ، المغرب ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، نيوزيلندا هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، واليونان .

(٣) في وقت لاحق ، أبلغ وفد مصر الأمانة العامة أنه لو كان حاضرا وقت التصويت لصوت مؤيدا مشروع القرار .

Digitized by UNOG Library

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، أفغانستان ، اكوادور ، البانيا ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، أوروغواى ، أوغندا ، ايران ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندى ، بولندا ، بيرو ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوى ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ، السلفادور ، السنغال ، السودان ، سورينام ، سيراليون الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غانا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو فانواتوا ، الفلبين ، فنزويلا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، كوبا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، هايتي ، الهند ، هنغاريا ، اليمن الديمقراطية ، ويوغسلافيا .

المعارضون : استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، فرنسا ، كندا ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية اليابان ، اليونان .

الممتنعون : اسبانيا ، ايسلندا ، بابواغينيا الجديدة ، باراغواى ، بوليفيا ، تايلند ، تركيا ، جامايكا ، الدانمرك ، رواندا ، ساحل العاج ، ساموا ، سانت لوسيا ، سنغافورة السويد ، شيلي ، غابون ، غواتيمالا ، فنلندا ، فولتا العليا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، ليسوتو ، ليبيريا ، ملاوى ، النرويج ، النمسا ، هندوراس .

توصية اللجنة الرابعة

٩ - توصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

../..

Digitized by UNOG Library

أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في ناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي

ان الجمعية العامة،

وقد نظرت في البند المعنون " أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في ناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي " .

وقد درست الفصل المتعلق بهذه المسألة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٤)،

واذ تأخذ في اعتبارها الفصول المتصلة بهذه المسألة من تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا (٥)،

واذ تشير الى قرارها ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، المتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، والى قرارها ٢٦٢١ (د-٢٥)، المؤرخ في ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٠ والمتضمن برنامج العمل من أجل التنفيذ التام للاعلان والى قرارها ١١٨/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ والمتضمن خطة العمل من أجل التنفيذ الكامل للاعلان، وكذلك الى سائر قرارات الأمم المتحدة المتصلة بهذا البند،

واذ تأخذ في اعتبارها ما يتصل بالموضوع من أحكام اعلان مابوتو لنصرة شعبي زمبابوي وناميبيا وبرنامج العمل لتحرير زمبابوي وناميبيا (٦) اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي لنصرة شعبي

---

(٤) A/36/23 (الجزء ثالثا) الفصل الخامس.

(٥) A/36/24 المجلد الأول، الجزء الثاني، الفصلان الثاني والسادس.

(٦) A/32/109/Rev.1-S/12344/Rev.1، المرفق الخامس وللاطلاع على النص المطبوع، انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثانية والثلاثون، ملحق تموز/يوليه، آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٧٧.

Digitized by UNOG Library

زمبابوى وناميبيا ، المعقود في مابوتو في الفترة من ١٦ الى ٢١ ايار/مايو ١٩٧٧ ، وكذلك اعلان لاغوس لمناهضة الفصل العنصرى (٧) ، الذى اعتمده المؤتمر العالمي لمناهضة الفصل العنصرى ،

واذ تشير الى الاعلان المتعلق بناميبيا والى برنامج العمل لدعم تقرير المصير والاستقلال الوطني لناميبيا ، الواردين في قرار الجمعية العامة د إ- ٢/٩ المؤرخ في ٣ ايار/مايو ١٩٧٨ ،

واذ تشير أيضا الى اعلان وبرنامج عمل بنما بشأن ناميبيا اللذين اعتمدهما مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في جلساته الاستثنائية العامة المعقودة في مدينة بنما في الفترة من ٢ الى ٥ حزيران/يونيه ١٩٨١ (٨) ،

واذ تضع في اعتبارها القرارات ذات الصلة التي اعتمدها مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية السابعة والثلاثين المعقودة في نيروبي في الفترة من ١٥ الى ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨١ ، وأقرها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الثامنة عشرة ، المعقودة في نيروبي في الفترة من ٢٤ الى ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨١ (٩) ،

---

(٧) تقرير المؤتمر العالمي لمناهضة الفصل العنصرى ، لاغوس ، ٢٢- ٢٦ آب/أغسطس ١٩٧٧ . (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.77.XIV.2 والقرع عاشرا Corrigendum) .

(٨) A/36/24 المجلد الأول ، الفقرة ٢٢٢ .

(٩) انظر A/36/534 المرفق الأول .

Digitized by UNOG Library

واذ تضع في اعتبارها أيضا الأحكام ذات الصلة من الاعلان الصادر عن مؤتمر وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز ، المعقود في نيودلهي في الفترة من ٩ الى ١٣ شباط/فبراير ١٩٨١ (١٠) ، وكذلك البلاغ الختامي الصادر عن الاجتماع الوزاري الاستثنائي لمكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز المعني بمسألة ناميبيا ، المعقود في الجزائر في الفترة من ١٦ الى ١٨ نيسان/ابريل ١٩٨١ (١١) ،

واذ تأخذ في اعتبارها الأحكام ذات الصلة الواردة في الاعلان الخاص بناميبيا الذى اعتمده المؤتمر الدولي المعني بفرض الجزاءات على جنوب افريقيا ، والمعقود في باريس في الفترة من ٢٠ الى ٢٧ ايار/مايو ١٩٨١ (١٢) ،

واذ تضع في اعتبارها كذلك الاعلان المتعلق بالاستثمارات الأجنبية في جنوب افريقيا الذى اعتمده مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الخامسة والثلاثين ، المعقودة في فريتاون في الفترة من ١٨ - ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٨٠ (١٣) ، ش/أ

واذ تؤكد من جديد الالتزام الرسمي المترتب على الدول القائمة بالادارة ، بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، بالعمل على تحقيق التقدم السياسي والاقتصادى والاجتماعي والتعليمي لسكان الأقاليم الواقعة تحت ادارتها ، وبحماية الموارد البشرية والطبيعية لهذه الأقاليم من ضروب اساءة الاستعمال ،

واذ تؤكد من جديد أن أى نشاط اقتصادى أو أى نشاط آخر يعوق تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ويعرقل الجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصرى والتمييز العنصرى في الجنوب الافريقي وفي سائر الأقاليم المستعمرة ، انما يشكل انتهاكا مباشرا لحقوق السكان فضلا عن مبادىء الميثاق وكل قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ،

واذ تؤكد من جديد أن الموارد الطبيعية لجميع الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والعنصرية هي تراث لشعوب تلك الاقاليم ، وان استغلال واستنزاف تلك الموارد من جانب المصالح الاقتصادية الأجنبية ، ولا سيما في الجنوب الافريقي ، بالاشتراك مع نظام الاقلية العنصرى غير الشرعي في جنوب افريقيا يمثل انتهاكا مباشرا لحقوق الشعوب وللمبادىء المعلنة في الميثاق ولجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ،

---

(١٠) انظر A/36/116 و Corr.1 ، المرفق .

(١١) انظر A/36/222-S/14458 و Corr.1 ، المرفق .

(١٢) تقرير المؤتمر الدولي المعني بفرض الجزاءات على جنوب افريقيا ، باريس ، ٢٠-٢٧ ايار/مايو ١٩٨١ (A/CONF.107/8) ، الفقرات ٢٧٦ - ٢٩١ .

(١٣) انظر A/35/463 و Corr.1 ، المرفق الأول ، الاعلان CM/ST.15 (د-٣٥) . ٣(

Digitized by UNOG Library

واذ تلاحظ مع بالغ القلق أن الدول الاستعمارية ودولا معينة تواصل ، بأنشطتها في الأقاليم المستعمرة ، تجاهل مقررات الأمم المتحدة المتصلة بهذا البند ، وانها لم تنفذ بوجه خاص ما يتصل بذلك من أحكام قرارى الجمعية العامة ٢٦٢١ (د-٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين/الأول اكتوبر ١٩٧٠، و ٣٥/٢٨ المؤرخ في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، اللذين طلبت الجمعية العامة فيهما الى جميع الحكومات التي لم تفعل بعد أن تتخذ تدابير تشريعية وادارية وغيرها تجاه مواطنيها والهيئات الاعتبارية الخاضعة لولايتها ، ممن يملكون ويديرون في الاقاليم المستعمرة وخاصة في افريقيا ، مشاريع تلحق الضرر بمصالح سكان تلك الأقاليم ، لانهاء تلك المشاريع ومنع أية استثمارات جديدة تتعارض مع مصالح سكان تلك الأقاليم ،

واذ تدين الأنشطة المتزايدة لتلك المصالح الأجنبية ، الاقتصادية والمالية وغيرها ، التي تواصل استغلال الموارد الطبيعية والبشرية للأقاليم المستعمرة وتكديس أرباح هائلة واعادة الأرباح الى بلدانها الأصلية مما يضر بمصالح السكان ، لا سيما في الجنوب الافريقي ، وبذلك تعوق تحقيق شعوب هذه الاقاليم لأمانيها المشروعة في تقرير المصير والاستقلال ،

واذ تدين بقوة الدعم الذى ما زال يتلقاه نظام الأقلية العنصرى في جنوب افريقيا من تلك المصالح الأجنبية ، الاقتصادية والمالية وغيرها ، التي تتعاون معه في استغلاله للموارد الطبيعية والبشرية لاقليم ناميبيا الدولي ، وفي زيادة ترسيخ سيطرته غير الشرعية والعنصرية عليه ، فضلا عن تعزيز نظامه في الفصل العنصرى ،

واذ تأخذ في اعتبارها تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا عن جلسات الاستماع بشأن اليورانيوم في ناميبيا التي عقدت في نيويورك في الفترة من ٧ الى ١١ تموز/يوليه ١٩٨٠ (١٤) ،

واذ تدين بقوة استثمار رأس المال الأجنبي في انتاج اليورانيوم وتعاون بعض البلدان الغربية ودول أخرى مع نظام الأقلية العنصرى في جنوب افريقيا في الميدان النووى مما يمكن ذلك النظام ،عن طريق تزويده بالمعدات والتكنولوجيا النووية ، من تنمية قدراته النووية والعسكرية ومن أن يصبح دولة نووية معززة بذلك استمرار جنوب افريقيا في احتلالها غير الشرعي لناميبيا ،

واذ تعرب عن استيائها من أن جنوب افريقيا والقوى الاستعمارية تواصل القيام بأنشطة وترتيبات ذات طابع عسكرى وانشاء القواعد وغيرها من المنشآت العسكرية والمحافظة عليها في ناميبيا وفي أقاليم مستعمرة أخرى انتهاكا لمبادىء ومقاصد الميثاق وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) ، ٠١ ؟

- واذ يساورها بالغ القلق بشأن الأوضاع القائمة في الأقاليم المستعمرة الأخرى ، بما فيها الاقاليم الواقعة في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادىء ، حيث تواصل المصالح الأجنبية ، الاقتصادية والمالية وغيرها ، حرمان السكان الأصليين من حقوقهم في ثروات بلدانهم ، وحيث ما زال

---

(١٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤ (A/35/24) ، المجلد الثالث .

Digitized by UNOG Library

أهالي هذه الأقاليم يعانون فقدان ملكية الأراضي نتيجة لعدم قيام الدول القائمة بالادارة بالحد من بيع الأراضي الى الأجانب ، بالرغم من النداءات المتكررة التي وجهتها اليها الجمعية العامة ،

وادراكا منها لاستمرار الحاجة الى تعبئة الرأى العام العالمي ضد اشتراك المصالح الأجنبية الاقتصادية والمالية وغيرها ، في استغلال الموارد الطبيعية والبشرية ، مما يعيق استقلال الأقاليم المستعمرة والقضاء على الفصل العنصرى ، وخاصة في الجنوب الافريقي ،

١ - تعيد تأكيد حق شعوب الأقاليم التابعة ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفي التمتع بالموارد الطبيعية لأقاليمها ، وكذلك حقها في التصرف في هذه الموارد بما يحقق مصالحها على خير وجه ؛

٢ - تكرر تأكيد أن أية دولة قائمة بالادارة أو أية دولة محتلة تحرم الشعوب المستعمرة من ممارسة حقوقها المشروعة في مواردها الطبيعية أو تقدم المصالح الأجنبية الاقتصادية والمالية على حقوق ومصالح تلك الشعوب ، انما تخرق بذلك الالتزامات الرسمية التي أخذتها على عاتقها بموجب ميثاق الأمم المتحدة ؛

٣ - تعيد تأكيد ان أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية والمالية وغيرها ، العاملة الآن في الاقاليم المستعمرة ولا سيما في الجنوب الافريقي ، باستغلالها الاستنزافي للموارد الطبيعية واستمرار تكديسها للأرباح الهائلة واعادة هذه الأرباح الى بلدانها الأصلية ، واستخدام هذه الأرباح في اغناء المستوطنين الأجانب وادامة السيطرة الاستعمارية في الأقاليم ، انما تشكل عقبة رئيسية في سبيل الاستقلال السياسي وتمتع هؤلاء السكان المحليين بموارد هذه الأقاليم الطبيعية ؛

٤ - تدين أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، في الأقاليم المستعمرة ، لأنها تعيق تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) وتعرقل الجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصرى والتمييز العنصرى ؛

٥ - تدين سياسات الحكومات التي تواصل دعم المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تقوم باستغلال الموارد الطبيعية والبشرية لهذه الأقاليم بما في ذلك على وجه الخصوص استغلال الموارد البحرية لناميبيا استغلالا غير شرعي ، منتهكة بذلك الحقوق والمصالح السياسية والاقتصادية والاجتماعية للسكان الأصليين ومعرقلة تنفيذ الاعلان تنفيذا تاما وسريعا فيما يتعلق بتلك الأقاليم . أو التي تواصل التعاون مع تلك المصالح ؛

٦ - تدين بشدة استمرار تعاون بعض البلدان الغربية ودول أخرى مع جنوب افريقيا في الميدان النووى ، تلك البلدان والدول التي تمكّن النظام العنصرى ، بتزويده بالمعدات والتكنولوجيا النووية ، من زيادة قدرته النووية ، وتطلب من جميع الحكومات أن تمتنع عن أى شكل من أشكال التعاون مع ذلك النظام ؛

../..

Digitized by UNOG Library

٧ - ترجو من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل مراقبة الحالة عن كثب في سائر الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لضمان أن تكون جميع الأنشطة الاقتصادية في هذه الأقاليم مستهدفة تقوية وتنويع اقتصاداتها بما يحقق مصالح الشعوب الأصلية ويعجل بنيلها الاستقلال ، ولضمان عدم استغلال هذه الشعوب لأغراض سياسية وعسكرية وغيرها تضر بمصالحها ؛

٨ - تدين بقوة البلدان الغربية وجميع الدول الأخرى ، وكذلك الشركات عبر الوطنية ، التي تواصل استثماراتها لدى النظام العنصري في جنوب افريقيا وامداده بالأسلحة والنفط والتكنولوجيا النووية ، فتؤدي بذلك الى دعم هذا النظام والى تفاقم الخطر على السلم العالمي ؛

٩ - تدين بقوة تواطؤ حكومات بعض البلدان الغربية ودول أخرى ، ولا سيما حكومات الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية المانيا الاتحادية واسرائيل ، مع النظام العنصري في جنوب افريقيا في الميدان النووي ، وتطالب من حكومة فرنسا ومن جميع الحكومات الأخرى الامتناع عن تزويد نظام الأقلية العنصري في جنوب افريقيا ، بطريق مباشر أو غير مباشر ، بمنشآت تمكنه من انتاج اليورانيوم والبلوتونيوم وغير ذلك من المواد أو المفاعلات النووية أو المعدات العسكرية ؛

١٠ - تطالب الى جميع الدول ، وخاصة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة ، وجمهورية المانيا الاتحادية ، وفرنسا ، واليابان ، وبلجيكا ، واسرائيل ، وايطاليا أن تتخذ على سبيل الاستعجال تدابير فعالة لانهاء كل تعاون مع جنوب افريقيا في الميادين السياسية والدبلوماسية والاقتصادية والتجارية والعسكرية والنووية ، وأن تمتنع عن الدخول في علاقات أخرى مع النظام العنصري في جنوب افريقيا مما يشكل انتهاكا لقرارات الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ذات الصلة ؛

١١ - تطالب مرة أخرى الى جميع الحكومات التي لم تفعل ذلك بعد أن تتخذ تدابير تشريعية أو ادارية أو غيرها تجاه مواطنيها والهيئات الاعتبارية الخاضعة لولايتها ، ممن يملكون ويديرون في الأقاليم المستعمرة ، وخاصة في افريقيا ، مشاريع تلحق الضرر بمصالح سكان تلك الأقاليم ، لانهاء تلك المشاريع ومنع أية استثمارات جديدة تتعارض مع مصالح سكان تلك الأقاليم ؛

١٢ - ترجو من جميع الدول الامتناع عن استثمار أية استثمارات تفيد نظام الأقلية العنصري في جنوب افريقيا أو تقديم قروض له والامتناع عن الدخول في أية اتفاقات أو اتخاذ أية تدابير لتشجيع التجارة أو العلاقات الاقتصادية الأخرى معه ؛

١٣ - تطالب الى البلدان المنتجة والمصدرة للنفط التي لم تفعل ذلك بعد أن تتخذ تدابير فعالة ضد شركات النفط التي تزود النظام العنصري في جنوب افريقيا بالنفط الخام والمنتجات النفطية ؛

١٤ - ترجو من جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد أن تتخذ تدابير فعالة لانهاء تقديم الأموال وغيرها من أشكال المساعدة ، بما في ذلك الامدادات والمعدات العسكرية ، الى نظام الحكم التي تستخدم تلك المساعدة في قمع شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات التحرير الوطني فيها ؛

Digitized by UNOG Library

١٥ - تدين كل الأنشطة العسكرية والترتيبات ذات الطابع العسكري في ناميبيا وفي الأقاليم المستعمرة الأخرى التي تضر بمصالح وحقوق شعوب تلك الأقاليم في تقرير مصيرها واستقلالها ؛

١٦ - تطلب من جنوب افريقيا والقوى الاستعمارية المعنية انهاء الأنشطة العسكرية والترتيبات ذات الطابع العسكري في ناميبيا والأقاليم المستعمرة الأخرى ، وازالة القواعد العسكرية وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، ولا سيما الفقرة ٩ من خطة العمل من أجل التنفيذ التام لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الواردة في قرار الجمعية العامة ٣٥/١١٨ ؛

١٧ - تكرر تأكيد أن استغلال ونهب الموارد الطبيعية لناميبيا من جانب مصالح جنوب افريقيا الاقتصادية والمصالح الاقتصادية الأجنبية الأخرى ، انتهاكا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة وللمرسوم رقم ١ لحماية الموارد الطبيعية لناميبيا الذى سنّه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في ٢٧ ايلول/سبتمبر ١٩٧٤ (١٥) ، أمر غير شرعي ويسهم في الابقاء على نظام الاحتلال غير الشرعي ؛

١٨ - تدين بشدة جنوب افريقيا لاستمرارها في استغلال ونهب الموارد الطبيعية لناميبيا متجاهلة المصالح المشروعة للشعب الناميبي تجاهلا تاما ، ولقيامها بمد نطاق البحر الاقليمي لناميبيا بصورة غير مشروعة واعلانها لمنطقة اقتصادية مقابل سواحل ناميبيا ؛

١٩ - تطلب مرة أخرى الى جميع الدول وقف جميع العلاقات الاقتصادية والمالية والتجارية مع جنوب افريقيا فيما يخص ناميبيا ، والامتناع عن الدخول في علاقات اقتصادية أو مالية أو غيرها مع جنوب افريقيا حين تتصرف باسم ناميبيا أو فيما يخصها ، مما قد يدعم استمرار احتلالها غير الشرعي لذلك الاقليم ؛

٢٠ - تدعو جميع الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، مع مراعاة ما يتصل بهذا الشأن من أحكام الاعلان المتعلق باقامة نظام اقتصادى دولي جديد والوارد في قرار الجمعية العامة ٣٢٠١ (د-إ - ٦) المؤرخ في ١ ايار/مايو ١٩٧٤ ، وكذلك ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الواردة في قرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، الى أن تكفل الاحترام والصون الكاملين للسيادة الدائمة للأقاليم المستعمرة على مواردها الطبيعية ؛

٢١ - ترجو من مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية أن يعد من المصادر المتاحة سجلا يبيّن الأرباح التي تستمدها الشركات عبر الوطنية من أنشطتها في الأقاليم المستعمرة ، وأن يقدم تقريرا عنها الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ؛

---

(١٥) المرجع نفسه ، المجلد الأول ، المرفق الثاني .

Digitized by UNOG Library

٢٢ - تطلب الى الدول القائمة بالادارة أن تلغي كل نظام أجور تميزي وجائر يكون معمولا به في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها ، وأن تطبق نظاما عادلا للأجور ؛

٢٣ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، من خلال ادارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة، بحملة واسعة ومستمرة بغية اطلاع الرأي العام العالمي على الحقائق المتعلقة بنهب الاحتكارات الأجنبية للموارد الطبيعية للأقاليم المستعمرة واستغلالها للسكان الأصليين ، وبما تقدمه هذه الاحتكارات من دعم للنظام الاستعمارية والعنصرية ؛

٢٤ - تناشد جميع المنظمات غير الحكومية أن تواصل حملتها لتعبئة الرأي العام الدولي من أجل تنفيذ الجزاءات الاقتصادية وغيرها على نظام بريتوريا ؛

٢٥ - ترجو من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة مواصلة النظر في هذه المسألة وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين .

- - - - -

Digitized by UNOG Library